

## بحار الأنوار

[179] فأراد (صلى الله عليه وآله) أن يبطل ذلك بالكلية وينسخ سنة الجاهلية، فكان يخفي في نفسه تزويجها لهذا الغرض كيلا يقول الناس: إن تزوج امرأة ابنه ويقرفونه (1) بما هو منزله عنه، ولهذا قال: " أمسك عليك زوجك " عن أبي مسلم، ويشهد لهذا التأويل قوله فيما بعد: " فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها " الآية، ومعناه فلما قضى زيد حاجته من نكاحها فطلقها وانقضت عدتها فلم يكن في قلبه ميل إليها ولا وحشة من فراقها، فإن معنى القضاء هو الفراغ من الشيء على التمام، أذنا لك في تزويجها، وإنما فعلنا ذلك توسعة على المؤمنين حتى لا يكون (2) إثم في أن يتزوجوا أزواج أديعائهم الذين تبنوهم إذا قضى الادعاء منهم حاجتهم و فارقوهن " وكان أمر الله مفعولا " أي كائنا لا محالة، وفي الحديث أن زينب كانت تفتخر على سائر نساء النبي (صلى الله عليه وآله) وتقول: زوجني الله من النبي، وأنتن إنما زوجكن أولياؤكن. وروى ثابت عن أنس بن مالك قال: لما انقضت عدة زينب قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لزيد: اذهب فاذكرها علي، قال زيد: فانطلقت فقلت: يا زينب أبشري قد أرسلني رسول الله (صلى الله عليه وآله) يذكرك، ونزل القرآن وجاء رسول الله (صلى الله عليه وآله) فدخل عليها بغير إذن لقوله: " زوجناكها ". وفي رواية أخرى: قال زيد: فانطلقت فإذا هي تخمر عجينها، فلما رأيته عظمت في نفسي حتى ما أستطيع أن أنظر إليها حين علمت أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ذكرها فوليتها طهري وقلت: يا زينب أبشري، إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) يخطبك، ففرحت بذلك وقالت: ما أنا بصانعة شيئا حتى أوامر ربي، فقامت إلى مسجدتها ونزل: " زوجناكها " فتزوجها رسول الله (صلى الله عليه وآله) ودخل بها، وما أولم على امرأة من نسائه ما أولم عليها، ذبح شاة وأطعم الناس الخبز واللحم حتى امتد (3) النهار. (1) في المصدر: يقذفونه. (2) في المصدر: حتى لا يكون عليهم اثم. (3) حتى اشتد خ ل.